SEBHA UNIVERSITY JOURNAL VOL.03 NO. 1 2024
DOI: 10.51984/SUCP.V3I1.3570

مجلة جامعة سبها
Sebha University Journal

Journal homepage: https://sebhau.edu.ly/journal/index.php/CAS

البدعة ضوابطها، والحد من انتشارها

كريمة مسعود الهادي أحمد و أبو بكر محمد أبو بكر نور الدين

قسم الدراسات الاسلامية، كلية الآداب، جامعة سبها، ليبيا

الملخص

تناولت هذه الدراسة ظاهرة البدعة، التي تعد من الأمور المهمة والدقيقة في الشريعة الإسلامية، و يكمن خطرها في تغيير الدين وتشويه صورته، وذلك بتبديل الشريعة وتحريفها، وستنصب هذه الدراسة على جوانب معينة منها، دراسة مفهوم البدعة من حيث اللغة والاصطلاح، وذكر أقوال العلماء من حيث اختلافهم واتفاقهم فيها، ثم ذكر الضوابط التي تضبط بها البدعة والتفريق بينها وبين المعصية، ومعرفة متي تكون البدعة في العبادات؛ ومتي تكون في العادات والمعاملات، ويأتي بعد ذلك بيان اهم الأسباب التي تؤدي إلى ظهور هذه البدع، كما ثم تبيين كيفية معالجة المجتمعات الإسلامية من تفشي خطرها؛ والحد من انتشار البدع والقضاء عليها.

الكلمات المفتاحية:

مفهوم
البدعة
اسباب انتشارها وكيفية علاجها

The concept of heresy the reason for its spread , and limiting the expansion of its spread

Karema Masoud Alhadi Ahmed, Abu Bakr Muhammad Abu Bakr Nour Al-Din

Department of Islamic Studies, Faculty of Arts, University of Sabha, Libya

Keyword:

The concept of heresy
the resson for its spread
limiting the expansion of its spread

ABSTRACT

This study dealt with the phenomenon of heresy, which is considered one of the important and precise matters in Islamic law, and its danger lies in changing the religion and distorting its image by changing and distorting the law. This studying will focus on certain aspects of it, studying the concept of heresy in terms of language and terminology, and mentioning the sayings of scholars in terms of their differences. And their agreement on it, the controls by which innovation is controlled and the distinction between it and sin were mentioned, and knowing when innovation occurs, it is in customs and transactions. Next comes an explanation of the most important reasons that lead to the emergence of these heresies. It has also been explained how to deal with Islamic societies from the spread of heresies and eliminating them.

المقدمة

الحمد لله الذي أذن لي بذكره لله الذي أعانني ووفقني، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد.

فإن الشريعة الإسلامية أولت اهتماماً بالتراث الإسلامي، واهتمت بجانب البدعة التي انتشرت في مجتمعاتنا واتبعها الكثير على أنها من الدين وجاءت بها السنة، واللهَ سبحانه وتعالىَ أخبرنا بكمال ديننا، وأمرنا باتباع ما جاء به رسولنا الكريم في قولهَ تعالىَ: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [1]، وبالتالي فإن البدع يكمن خطرها على الإسلام في تغيير وجه الدين وتشويه صورته بتحريف الشريعة وتبديل معالمها، لذلك أمرنا الله تعالى باتباع الرسول وطاعته.

تكمن أهمية الموضوع - وخاصةً في وقتنا الحاضر- في أن كثيراً من الناس يختلط عليهم الأمر فلا يفرقون بين البدعة والسنة، فمن خلال دراسة هذا البحث يتبين المعني اللغوي والاصطلاحي، والتفريق بينهما من خلال عرض أقوال العلماء في هذا المجال، والأسباب التي أدت إلى توسع انتشارها، وكيفية معالجة المجتمعات الإسلامية من تفشي خطرها.

يهدف هذا البحث إلى دراسة معنى البدعة وأقوال العلماء فيها، ودراسة انتشارها وتأثيرها على عقيدة المسلم، وسوف يتم ذلك من خلال التركيز على الجوانب التالية:

*Corresponding author:
E-mail addresses: Karemamasood97@gmail.com, (A. M. Nour Al-Din) Abwbkrn12@gmail.com
Article History : Received 13 February 2024 - Received in revised form 18 May 2024 - Accepted 25 May 2024

- عرض أقوال العلماء في معنى البدعة.
- دراسة ضوابط البدعة.
- أسباب انتشارها في المجتمع، وكيفية معالجة المجتمع والحد من توسع انتشارها.

وبالتالي لوحظ أن كثيراً من الناس يتمسكون بأعمال ظناً منهم أنها حسنة ومن أصل الدين، في حين أنها تهوي بصاحبها في النار، كما أوضح رسولنا الكريم -ﷺ- في قوله: " فَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ "[2]، فمعرفة البدع وأحكامها وطرق انتشارها، وكيفية معالجتها، أمر لابد منه لتسلم عبادة المسلم من كل ما ينافي التعبد الخالص للهَ تعالىَ، ودراستها ومعرفة أثرها وكيفية معالجتها.

ومن أسباب اختيار الموضوع لوحظ أن كثيراً من الناس يتمسكون بأعمال ظناً منهم أنها حسنة ومن أصل الدين، في حين أنها تهوي بصاحبها في النار، كما أوضحت السنة هذا الجانب في قول رسولنا الكريم -ﷺ- : "فَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ"[3]، فمعرفة البدع وضوابطها، وكيفية الحد من انتشارها، أمر لابد منه لتسلم عبادة المسلم من كل ما ينافي التعبد الخالص لله تعالىَ ، ودارستها ومعرفة أثرها وكيفية معالجتها.

وتعالج هذه الدراسة ظاهرة البدعة التي توسع انتشارها في المجتمع الإسلامي، وبيان حكمها والآثار المترتبة عليها من خلال الإجابة على التساؤلات الآتية:

- ما المقصود بمعنى البدعة، وأقوال العلماء فيها.
- بيان الطرق التي تساعد في تفشي انتشار البدع.
- استنتاج أهم الأسباب التي تعالج تفشي البدع والحد من توسع انتشارها.

تناولت بعض الدراسات السابقة البدعة من جوانب عدة، ومن هذه الدراسات ما تناول البدعة من خلال آراء علماء المالكية وأحكامها، ومنها ما اختص في تبيين أحكامها وضوابطها، وبينت بعض القواعد والضوابط التي تضبط بها البدعة، وتناول بعضها جانباً من بيان مفهومها وأثرها، ويتم عرض أهم هذه الدراسات على النحو التالي:

1. (ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية والفقهية)[4] ، واهتمت هذه الرسالة بالضوابط التي تفرق بها البدعة عن غيرها من الأعمال وقواعدها الأصولية والفقهية، واستفادت منها الباحثة في معرفة بعض هذه الضوابط التي تضبط بها العمل كونه بدعة.

2. (أحكام البدعة بين المضيقين والموسعين وأثرها في آراء علماء المالكية)[5] ، واهتمت هذه الرسالة بتعريف السنة وأقسامها، وبيان حقيقة البدعة وأقسامها، والعلاقة بين البدعة والسنة والمصلحة المرسلة من خلال آراء علماء المالكية.

3. (البدعة الإضافية وأحكامها وضوابط)[6] ، واهتمت هذه الرسالة بإطلاقات البدعة، وأقسام البدعة الإضافية وأسبابها، والجهل بالمقاصد، وضوابط البدع الإضافية، وبيان بعض البدع وحكمها الشرعي.

والفرق بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة: أن الدراسات التي ثم ذكرها اختصت بدراسة الضوابط التي تضبط العمل كونه بدعة، ومنها ما اختصت في دراسة حقيقة البدعة والعلاقة بين البدعة والسنة والمصلحة المرسلة، ومن هذه الدراسات ما تميزت في بيان بعض البدع وحكمها الشرعي، وضوابط البدع الإضافية، وتميزت هذه الدراسة ببيان مفهوم البدعة وأقوال العلماء فيها، ذكر طرق توسعها وانتشارها، وبيان الضوابط التي تضبط العمل كونه بدعة، وبيان كيفية الحد من انتشار البدع في المجتمعات الإسلامية.

وكان من أهم المناهج في دراسة هذا البحث هو المنهج الاستقرائي من خلال استقراء الآيات القرآنية، وتحليل أقوال العلماء بين الفقهاء والمفسرين التي تناولت مفهوم البدعة وتوظيفها في بيان معناها، ومن ثم وصفها وتحليل معنى البدعة، وضوابطها، والأسباب المؤدية إلى انتشار البدع والحد من توسع انتشارها ومعالجتها، واقتضت طبيعة البحث أن يُبنى على مقدمة ومباحث تتناول مفهوم البدعة، وضوابطها، وأسباب انتشار البدع، والحد من توسع انتشارها.

وبعد هذا العرض يأتي ذكر الخاتمة التي تناولت أهم النتائج والتوصيات التي توصَّلت اليها الدراسة، يعقب ذلك فهرس للمصادر والمراجع، وأخيراً وليس أخراً ترجو الباحثة أن يكون هذا البحث خالصاً لوجه اللهَ تعالىَ، فإن لوحظ شيء مما يعيبه فعزائي أن النقص صفة لازمة لأعمال البشر، فقد أبى اللهَ تعالىَ أن لاّ يكون الكمال إلاَّ لكتابه، فأما ما كان صواباً فمن الله عز وجل، وأما الخطأ فمن نفسي، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(معنى البدعة)

أولاً: البدعة لغة:

البدعة لغة: الحدث وما ابتدع من الدين بعد الإكمال(1)، وهي بالكسر: كل أمر استحدث من الأهواء والأعمال بعد عصر النبي-ﷺ- (2)، والبديع: من أسماء الله الحسنى، قال تعالى : ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ (3)، لإبداعه الأشياء وإحداثه إياها، وهو البديع الأول قبل كل شيء(4)، ويرى ابن فارس: أن الباء والدال والعين أصلان: أحدهما ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال، والآخر الانقطاع والكلال (5)، وأبدعت الشيء وابتدعته: استخرجته وأحدثته، ومنه قيل للحالة المخالفة بدعة، وهي اسم من الابتداع كالرفعة من الارتفاع، ثم طغى استعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة، لكن قد يكون بعضها غير مكروه فيسمى بدعة مباحة؛ وهو ما شهد لجنسه أصل في الشرع أو اقتضته مصلحة يندفع بها مفسدة (6)، وقال ابن السكيت: البدعة كل محدثة، ويقال: سقاء بديع أي جديد(7).

ومن خلال هذا العرض نفهم: أن البدعة ما أحدث وابتدع في الدين بعد الإكمال، وهي التي ابتدعت وظهرت بعد النبي-ﷺ-، ومنها ما وافق السنة سميت بدعة مباحة، وما خالف السنة سميت بدعة محرمة.

ثانياً: البدعة اصطلاحاً:

البدعة اصطلاحاً: هي الفعلة المخالفة للسنة؛ وسميت بدعة لأن قائلها ابتدعها من غير مقال إمام، يقول الجرجاني: هي الأمر المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون من بعدهم، ولم يكن مما اقتضاه الدليل الشرعي(8)، وهي الفعل المخالف للسنة، وقد يكون منها ما ليس بمكروه، فيسمى بدعة مباحة، وهو ما شهد لجنسه أصل في الشرع أو اقتضته مصلحة تندفع بها مفسدة(9)، وهي عمل عَملٍ على غير مثال سبق(10).

والبِدعة بالكسر: "الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استحدث بعد النبي-ﷺ-، من الأهواء والأعمال"(11)، "وتطلق البدعة في مقابل السنة، ولذلك فهي في عرف الشرع مذمومة"(12)، وهي إحداث ما لم يكن في عهد

رسول الله -ﷺ-(13)، وتعني البدعة: الأمر الذي يتعبد به مما لم يسبق له شرعية في الكتاب ولا في السنة(14).

وبالنظر في الأقوال السابقة: يتبين أن كل ما ابتدع من غير مثال يسبقه، أي ما استنبط واستحدث في الدين فهو بدعة، ومنها المحرمة؛ وهي كل ما خالف دليلاً شرعياً متفقاً عليه، وما وافق منها دليلاً شرعياً فهي بدعة حسنة.

وتعددت أقوال العلماء في معنى البدعة، فكلٌ قال فيها قولاً مغايراً، وانفرد بعضهم في قوله: إن ما خالف منها دليلاً متفقاً عليه فهي البدعة الضالة، ومن كبائر الذنوب، وإذا لم تخالف دليلاً شرعياً فهي البدعة المحمودة، وتنوعت مفاهيمهم وآراؤهم فيها، فقال بعضهم: من تكلم في أسماء الله تعالى وصفاته، عما سكت الصحابة -ﷺ- عنه، فهي البدعة الضالة، التي نهى عنها رسولنا الكريم، فقال مالك بن أنس: "إياكم والبدع، قيل وما البدع يا أبا عبد الله؟ قال: أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته وكلامه ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون، وسئل سفيان بن عيينة عن الكلام قال: اتبع السنة ودع البدعة"(15)، ويقول مالك: "بئس القوم هؤلاء أهل الأهواء لا يسلم عليهم"(16)، ويرى الفضيل بن عياض: أن من جلس إلى صاحب بدعة أحبط الله عمله، وأخرج نور الإيمان والاسلام من قلبه، وإذا رأيت مبتدعاً في طريق فخذ في طريق آخر، ولا يرفع لصاحب بدعة إلى الله عمل، ويذكر أن من أعان صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام(17)، ويقول الشافعي: ما أحدث وخالف كتاباً أو سنّة أو إجماعاً أو أثراً فهو البدعة الضّالة، وما أحدث من الخير ولم يخالف شيئاً من ذلك فهو البدعة المحمودة(18).

ويقول الشافعي: "لأن يلقى الله العبدُ بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من أن يلقاه بشيء من الكلام"(19)، أي كلام أهل البدع والأهواء، ويقول ابن الأثير: البدعة بدعة هدى وبدعة ضلال؛ فبدعة الضلال هي ما كان على خلاف ما أمر الله به ورسوله، والضلالة واحدة الضلال، وهو خلاف الحق(20)، قال تعالى: ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ﴾(21)، ويقول ابن القيم: كانت البدع المضِلّة جهلًا بصفات الله وتكذيبًا بما أخبر به عن نفسه وأخبر به عنه رسوله عنادًا وجهلًا، كانت من أكبر الكبائر إن قصرت عن الكفر، وكانت أحبَّ إلى إبليس من كبار الذنوب، كما قال بعض السلف: البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية، ومعلوم أنّ المذنب إنما ضرره على نفسه، وأما المبتدع فضرره على النوع، وفتنة المبتدع في أصل الدين، وفتنة المذنب في الشهوة(22).

وانفرد بعضهم في قولهم أن كل البدع ضلالة، وما أحدث من البدع في الدين فهي من الكفر، وقد نفى وجود البدعة الحسنة أو المحمودة، يقول ابن تيمية: "إن كل بدعة ضلالة بصريح السنة ومنطوقها، وفي الحديث عن النبي-ﷺ-:«إِيَّاكُمْ وَمُحْدِثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ »(23)، وما زعمه بعض الناس من أنه ليس كل بدعة ضلالة، فهو مصادم لقول الرسول -ﷺ- ومشاقَّة له، أن البدع التي هي محل الكلام هنا هي ما أحدثه الناس في العبادات"(24)، وأضاف قائلاً: "إن ما اعتاده بعض الناس، أو حتى أكثرهم، في بلاد المسلمين، من الإقرار ببعض البدع وعملهم لها، وسكوت بعض العلماء عنها، وعمل بعضهم لها، ودعوة آخرين إليها؛ كل هذا لا يصلح دليلًا على أنها بدع حسنة ومقبولة، ومرضية في دين الله؛ لأن الدليل المجمع عليه إنما هو كتاب الله، أو سنة رسوله- ﷺ- وسنة الخلفاء الراشدين والإجماع، وهذه الأصول كلها تبطل البدع، أما مجرد أعمال وأقوال تصدر من بعض المسلمين أو أكثرهم- وإن سموا علماء- فهذا لا يصير دليلًا بالإجماع، وما استدل بعضهم على أن هناك من البدع حسنة في الدين بقول عمر -ﷺ- في صلاة التراويح: نعمت البدعة، وأنه سنها وأقره الصحابة على ذلك، لكن ابن تيمية يرد هذا بقوله: أن صلاة التراويح لها أصل في السنة، وأن الرسول -ﷺ- صلاها، وصلاها الصحابة خلفه، وأنه تركها خشية أن تفرض، فبقيت مسنونة بعد توقف الوحي وانقطاع احتمال فرضها(25)، وقال ابن رجب: "المراد بالبدعة ما أُحدث مما لا أصل له في الشريعة يدلُّ عليه، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعاً، وإن كان بدعةً لغةً، فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدِّين يرجع إليه فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال الظاهرة والباطنة، أما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية، فمن ذلك قول عمر -ﷺ- لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد، وخرج ورآهم يصلون كذلك قال: ((نِعْمَ البِدْعَةُ هَذِهِ))(26) ... ومراده -ﷺ-: أن هذا الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت، ولكن له أصول من الشريعة يرجع إليها"(27).

ومنهم من قال: إن البدعة من كبائر الذنوب والضلال، فقال ابن القيم: "إن البدعة من الكبائر، وأنها أكبر من كبائر أهل السنة، فكبائر أهل السنة صغائر بالنسبة إلى البدع، وهذا معنى قول بعض السلف: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، لأن البدعة لا يتاب منها، والمعصية يتاب منها"(28)، ويقول سهل: لا يحدث أحدكم بدعة حتى يحدث له إبليس عبادة فيتعبد بها ثم يحدث له بدعة، فإذا نطق بالبدعة ودعا الناس إليها نزع منه تلك الخدمة، ويقول: من أراد أن يكرم دينه فلا يدخل على السلطان، ولا يخلون بالنسوان، ولا يخاصمن أهل الأهواء(29)، ويقول ابن عباس -ﷺ-: "والله ما أظن على ظهر الأرض اليوم أحداً أحب إلى الشيطان هلاكاً مني، فقيل؛ وكيف؟ فقال: والله إنه ليحدث البدعة في مشرق أو مغرب فيحملها الرجل إلى فإذا انتهت إلي قمعتها بالسنة فترد عليه كما أخرجها"(30)، وقال ابن عباس: "النظر إلى الرجل من أهل السنة يدعو إلى السنة وينهى عن البدعة عبادة"(31)، ويقول سفيان الثوري: "البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، المعصية يتاب منها، والبدعة لا يتاب منها"(32)، والتفتَ الفخر الرازي التفاتةً كبيره فقال: "إن الآيات الموجودة في التوراة الدالة على نبوة محمد -ﷺ-، كان الاستدلال بها مفتقراً إلى التفكر والتأمل، والقوم كانوا يجتهدون في إخفاء تلك الألفاظ التي كان بمجموعها يتم هذا الاستدلال مثل ما أن أهل البدعة في زماننا يسعون في أن لا يصل إلى عوامهم دلائل المحققين"(33).

ومن خلال عرض أقوال العلماء وآرائهم، نلاحظ أن ما ابتدع وأحدث في الدين من غير دليل يستند عليه شرعاً فهو من البِدع الضالة، التي لم يكن عليه أئمة الهدى، وهي ترك الدين والضياع في الضلال والشرك، وهي التي حرمها رسول الله -ﷺ-.

واتفق العلماء على أن البدعة في العبادات منها ما يكون حراماً ومعصية، ومنها ما يكون مكروهاً، كما اتفقوا على ما خالف منها كتاباً، أو سنة، أو إجماعاً، أو أثراً، فهي من البدع الضالة ومن كبائر الذنوب، وأنها أحب الى إبليس من المعصية؛ لأن صاحب المعصية قد يتوب إلى الله تعالى، ويغفر لهُ ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ولكن صاحب البدعة ينغمس في الضياع والضلالة، وهو على اعتقاد أن ما يفعله فيه مصلحة وخير كثير، ومن البدع ما تقود بصاحبها إلى الشرك بالله تعالى والضياع في ظلمات الكفر والضلالة، واتفقت آراؤهم: أن البدعة في العقيدة محرمة، وقد تتدرج إلى أن تصل إلى الكفر، فأما التي تصل إلى الكفر فهي أن تخالف معلوماً من الدين بالضرورة.

ومن هنا يجب على الإنسان ألا يُقدم على شيء في الدين من غير دليل شرعي يستند عليه، وتساهل بعضهم في القول أن للبدعة أنواعاً، وما أحدث ولم يخالف دليلاً متفقاً عليه فهي البدعة المحمودة، بينما انفرد بعضهم في قوله أن كل بدعة ضلاله بصريح قول النبي -ﷺ-

(ضوابط البدعة)

لكي نفرق ما بين البدع والمعاصي لابد لنا من معرفة الضوابط التي نضبط بها البدعة ونفرقها عن غيرها من الأعمال التي يقوم به الإنسان.

أولاً: ضوابط التفريق بين البدعة والمعصية:

وضع العلماء ضوابط دقيقة للتفريق بين البدعة والمعصية، وبالتالي نهوا على هذه المسائل، وبينوا من خلالها أن المعصية ما خالف ما شرعه الله تعالى، فهي غير منسوبة إلى الدين، ونهى عنها الله في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ﴾(34)، فالسُكَرَ معصية ومخالفة لأمر الله تعالى وليس بدعة، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَسَآءَ سَبِيلٗا ﴾ (35)، كذلك الزاني فإنه مرتكب لمعصية الزنا وليس بمبتدع، ومثال المعصية المخالفة للدين وليست من باب البدع، ترك صلاة الجمعة لغير عذر، فهذه معصية مخالفة للدين؛ ولكنها ليست من البدع(36).

أما البدعة فهي تضاهي الشرع وتضاف إليه وتلحق به، بخلاف المعصية التي تكون مخالفة لشرع وخارجة عنه، غير منسوبة إليه، ومن البدع المضاهية للمشروع والتي تضاف إلى الدين قراءة القرآن قبل النداء للصلوات الخمس(37)، كما اعتاده كثير من المؤذنين على أنه فيه خير كثير، واعتباره بدعة يرجع إلى عدة أمور منها:

الأول: الأذان إعلام بدخول وقت الصلاة، وبه يتحقق المطلوب؛ وهو عبادة مخصوصة بألفاظ

معينة لا تقبل الزيادة ولا النقصان، ولم يؤثر عن النبي –ﷺ- ولا عن أصحابه فعل ذلك.

والثاني: قراءة القرآن قبل الأذان فيه إلزام في وقت لم يلزم الشرع فيه أحداً بالسكوت، لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلۡقُرۡءَانُ فَٱسۡتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾(38)، وقولنا بأنه بدعة؛ لأنه في عبادة، والزيادة على العبادة المأثورة بدعة، ومن ناحية أخرى يترتب على ذلك مفاسد، كالتشويش على من يصلي أو يقرأ في المسجد أو في البيت والله أعلم(39).

واذا فُعلت هذه المعصية على وجه التقرب لله تعالى فيجتمع كونها معصية وبدعة في آن واحد(40)، ومثال المعصية والبدعة في آن واحد: تخصيص يوم الجمعة بصيام، فهو معصية من جهة لنهى رسول الله –ﷺ- عن تخصيص يوم الجمعة بصيام، قال -ﷺ-: "لَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، وَلَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الجمعة بقيام من بين الليالي"(41)، وبدعة تخصيص يوم الجمعة بصيام يضاهي الشرعية، أي أن فاعله يعتقد أنه يتقرب إلى الله تعالى(42).

فالبدعة جريمة عظيمة لمجاوزتها حدود الله بالتشريع(43)؛ واتهامه بالنقص وأنه لم يكتمل بعد فيضيف عليه، بخلاف كثير من المعاصي فإنها لا ترمي الشريعة بالنقص، بل تخالف حكمها وتتنصل منه.

وبالتالي يوجد تفاوت كبير بين البدع والمعاصي، وإنما كانت البدع أشد خطراً من المعاصي؛ لأن المعاصي من أمراض الشهوات، والبدع من أمراض الشبهات، ولأن العاصي يشعر بأنه مذنب فيتوب من معصيته، وأما المبتدع فقد يستمر على بدعته حتى يموت عليها؛ لأنه يرى أنه على حق وهو على باطل(44)، كما قال تعالى: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنٗاۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ ﴾(45)، فالمعاصي تختلف عن البدع بكون صاحب المعصية عالم بذنبه، فإذا قلنا لشخص أنت تارك لصلاة أو لصوم أو لفرض من الفروض وهذه معصية، فلا يقول لك: إن هذا جائز، لأنه عالم بمعصيته، على خلاف المبتدع، فإنه يزيد على الدين ظناً منه أنه تعبد لله تعالى، فاذا قلنا للمبتدع! ما تقوم به بدعة ومخالف لشرع الله، لقال إنها عبادة وتقرب لله، والعاصي قد تحدثه نفسه لتوبة، وأما المبتدع فإنه بعيد عن التوبة لاعتقاده أن ما يقوم به قربة لله تعالى(46)، "لأن المبتدع قد نزل نفسه منزلة المضاهي للشارع؛ لأن الشارع وضع الشرائع وألزم الخلق الجري على سننها، وصار هو المنفرد بذلك، لأنه حكم بين الخلق فيما كانوا فيه يختلفون، وإلا فلو كان التشريع من مدركات الخلق لم تنزل الشرائع، ولم يبق الخلاف بين الناس، ولا احتيج إلى بعث الرسل عليهم السلام"(47).

والعاصي مرتكب الذنوب فضرره على نفسه، وأما المبتدع فضرره على النوع، وفتنة المبتدع في أصل الدين، وفتنة العاصي في الشهوة، والمبتدع قد قعد للناس على صراط الله المستقيم يصدهم عنه، والعاصي ليس كذلك، والمبتدع قادح في أوصاف الرب وكماله، والمذنب ليس كذلك، والمبتدع يقطع على الناس طريق الآخرة، والعاصي بطيء السير بسبب ذنوبه(48).

فالبدع هي ما اخترع على غير مثال سابق، لا أصل له في الكتاب والسنة، ولا يؤيدها دليل خاص ولا عام، على عكس المعصية فهي ليست مخترعة بل لها أدلةَ بتركها أو بالنهى عنها.

ثانياً: ضابط معرفة البدعة تكون في العبادات لا في العادات والمعاملات:

"الأصل في العبادات بالنسبة إلى المكلف التعبد دون الالتفات إلى المعاني، وأصل العادات الالتفات إلى المعاني"(49).

ومن أمثلتها: الزيادة على ألفاظ الأذان "ومن المعلوم أن ألفاظ الأذان وكلماته توقيفية لا يصح أن يزاد عليها أو ينقص منها شيء، وكلمات الأذان تبدأ بقول المؤذن: (الله أكبر، الله أكبر)، وتنتهي بقوله: (لا إله إلا الله) فهذا هو المأثور من لدن رسول الله - ﷺ- وكان عليه الصحابة والتابعون، وإن الصلاة والسلام على رسول الله لا يصح أن تجعل جزءاً من ألفاظ الأذان، فإن جعلت جزءاً منه كما يفعل كثير من المؤذنين فهي من هذا الوجه وبهذه الكيفية بدعة، وإن كان الأصل فيها سنة، فالمطلوب من المؤذن بعد انتهاء الأذان أن يصلي ويسلم على النبي - ﷺ- فإن فعل ذلك فقد أصاب السنة"(50)، لقول النبي-ﷺ-: "إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ"(51).

ومن الأمثلة على العادات التي لا تدخل في البدع بالمعنى الشرعي وإن كانت في المعنى اللغوي بدعة (أي محدثة لا مثيل لها من قبل)، ركوب السيارات، والطائرات، والقطارات، والوضوء من الحنفيات، والأكل بالملاعق ... وغيرها(52)، وما ارتبط منها بالشرع وخالفه فتكون من البدع.

ومما عرض يتبين: أنه إذا أردنا التفريق بين البدع والمعاصي لابد لنا من ضوابط، فتختلف البدعة كونها تضاهي الشرع وتتهمه بالنقص، على عكس

المعصية التي تكون ذنباً مخالفاً لشرع لا يضاهيه، فالبدع أخطر من المعاصي كون صاحب البدعة عالم ببدعته، ويظن أنها تقرب وعبادة، على خلاف العاصي فيعلم أن ما ارتكبه معصية، فالبدع في الدين ابتدعت من غير مقال إمام، ولا إسناد شرعي تستند عليها ولا دليل يؤيدها خاص كان أو عام، وصاحب البدعة قلما يثوب لأنه عالم بكونها بدعة ويستمر في فعلها لأن الشيطان زين له عمله فنظر إليه على أنه طاعة، وكذلك لنفرق ما بين البدع في العبادات وهو ما كان في أصل الدين على خلاف العادات والمعاملات، فالأصل فيها الإباحة إلا ما خالف منها نصاً من الكتاب الكريم أو السنة النبوية، فالبدع في العبادات تكون بمخالفة نص شرعي متفق عليه، كمن زاد في عدد الصلوات، أو تغيير صيغة الأذان، فهذا كله مخالف لشرع ومنافيه، أما الأصل في المعاملات والعادات الإباحة ما لم تدخل في الشرع وتخالفه.

(أسباب انتشار البدع)

من الأسباب التي أدت إلى ظهور البدع وانتشارها ما يلي:

أولاً: الجهل: وهو آفة خطيرة، قال تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ﴾ (53)، وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ (54)، وفي الحديث عن النبي -ﷺ-، قال: «إِنَّ اللهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيُبْقِي فِي النَّاسِ رُءُوسًا جُهَّالًا، يُفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ»(55).

ثانياً: اتباع الهوى: من الأسباب الخطيرة التي توقع الناس في البدع والأهواء، قال تعالى: ﴿ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ (56)، وقال تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللهِ أَفَلا تَذَكَّرُونَ ﴾ (57)، المراد من ذلك: "أفرأيت من اتخذ دينه بهواه، فلا يهوى شيئا إلا ركبه، لأنه لا يؤمن بالله، ولا يحرّم ما حَرَّمَ، ولا يحلل ما حَلَلَ، إنما دينه ما هويته نفسه يعمل به"[58]، وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللهِ ﴾ (59).

ثالثاً: التعلّق بالشبهات: فإن المبتدعة يتعلقون بالشبهات فيقعون في البدع، قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ ﴾ (60)، فمعناه أنه يشبه بعضه بعضا في صحة المعنى ووضوح اللفظ، وأخر جمع أخرى وإنما لم ينصرف لأنه وصف معدول عن الآخر ولا يلزم منه معرفته، لأن معناه أن القياس أن يعرف ولم يعرف لا أنه في معنى المعرف أو عن أخر من فأما الذين في قلوبهم زيغ عدول عن الحق كالمبتدعة، فيتبعون ما تشابه منه فيتعلقون بظاهره أو بتأويل باطل ابتغاء الفتنة طلب أن يفتنوا الناس عن دينهم بالتشكيك والتلبيس ومناقضة المحكم بالمتشابه، وابتغاء تأويله وطلب أن يؤولوه على ما يشتهونه، ويحتمل أن يكون الداعي إلى الاتباع مجموع الطلبتين، أو كل واحدة منهما على التعاقب، والأول يناسب المعاند والثاني يلائم الجاهل(61).

رابعاً: الاعتماد على العقل المجرَّد: من اعتمد على عقله وترك النص من القرآن والسنة أو من أحدهما ضلّ، يقول تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (62)، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُّبِينًا ﴾ (63).

خامساً: التقليد والتعصّب: فإن أكثر أهل البدع يقلّدون آباءهم ومشايخهم، ويتعصبون لمذاهبهم، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ (64)، "يقول تعالى: {وإذا قيل} لهؤلاء الكفرة من المشركين: {اتبعوا ما أنزل الله} على رسوله، واتركوا ما أنتم فيه من الضلال والجهل، قالوا في جواب ذلك: {بل نتبع ما ألفينا} أي: وجدنا {عليه آباءنا} أي: من عبادة الأصنام والأنداد، قال الله تعالى منكرا عليهم: {أولو كان آباؤهم} أي: الذين يقتدون بهم ويقتفون أثرهم {لا يعقلون شيئا ولا يهتدون} أي: ليس لهم فهم ولا هداية"(65)، وقال تعالى: ﴿ بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾ (66)، وأهل البدع زُيّنت لهم أعمالهم، قال تعالى: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللهَ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ فَلا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ (67)، وقال تعالى مُبَيّناً حال أهل البدع والأهواء: ﴿ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولاْ * وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلاْ * رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ (68).

سادساً: مخالطة أهل الشر ومجالستهم: من الأسباب المؤدية إلى الوقوع في البدع وانتشارها بين الناس مخالطة من كانت هذه صفاتهم، وبين الله تعالى أن المُجالِس لأهل السوء يندم، قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً * يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلاناً خَلِيلاً * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنسَانِ خَذُولاً ﴾ (69)، وقال تعالى -: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ (70)، وقال تعالى:

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ (71)، وفي الحديث عن النبي -ﷺ-:" إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً "(72).

سابعاً: سكوت العلماء وكتم العلم: من أسباب انتشار البدع والفساد بين الناس، سكوت العلماء وكتمانهم للعلم، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (73)، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (74)، وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ (75)، وقد أوجب الله على طائفة من الأمة الدعوة إلى الله تعالى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال تعالى: ﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾(76)، وعن أبي هريرة-ﷺ- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكَتَمَهُ، أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»(77).

ثامناً: التشبه بالكفار وتقليدهم: من أعظم ما يحدث البدع بين المسلمين، ففي حديث أبي سعيد الخدري -ﷺ-، عن النبي -ﷺ-أنه قال: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»(78)، قال النووي: "السنن بفتح السين والنون، وهو الطريق؛ والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم، والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في الكفر، وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله -ﷺ-"(79)، وحذر النبي -ﷺ- من التشبه بغير أهل الإسلام، فعن عبد الله بن عمر-ﷺما- أنه قال: قال رسول الله -ﷺ-: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»(80).

تاسعاً: الغلو أعظم أسباب انتشار البدع، وظهورها: وهو سبب شرك البشر؛ لأن الناس بعد آدم عليه -الصلاة والسلام- كانوا على التوحيد عشرة قرون، وبعد ذلك تعلق الناس بالصالحين، وغلوا فيهم حتى عبدوهم من دون الله تعالى؛ فأرسل الله تعالى نوحاً –عليه السلام- يدعو إلى التوحيد، ثم تتابع الرسل عليهم السلام، والغلو يكون: في الأشخاص، كتقديس الأئمة، والأولياء، ورفعهم فوق منازلهم، ويصل ذلك في النهاية إلى عبادتهم، ويكون الغلو في الدين، وذلك بالزيادة على ما شرعه الله، أو التشدد والتكفير بغير حق، والغلو في الحقيقة: هو مجاوزة الحد في الاعتقادات، والأعمال، وذلك بأن يزاد في حمد الشيء، أو يزاد في ذمه على ما يستحق، وحذر الله من الغلو فقال تعالى لأهل الكتاب: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾(81)، وحذر النبي -ﷺ- من الغلو في الدين، فعن ابن عباس -ﷺما- عن النبي -ﷺ- أنه قال: "أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ"(82)، ولخطر الغلو في الدين حذر النبي -ﷺ- من الإطراء فقال: "لاَ تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ "(83).

مما سبق يُستنتج أن من أعظم الأسباب التي تودي بالإنسان إلى اتباع البدع والأهواء عديدة، وعلى رأسها الجهل؛ فالجهل وعدم المعرفة الكافية بأصول الدين قد تؤدي بالإنسان إلى عمل أعمال يظن أنها من أصل الدين وهي في حقيقة الأمر من البدع، ومن الناس من لا يكتفي بالسنة، فيزيد عليها ظناً منه أنها حسنة، وهذه الزيادة تدخله في اتباع الأهواء والضلالة عن طريق الحق، ومنهم من يتعلق بالشبهات، والمتشابه يوقع بهم في الفتن والضياع، والاعتماد على العقل وترك النصوص من القرآن والسنة كمن يكتفي بالقرآن فقط دون السنة، فمن هنا تدخل البدع والعمل بالأهواء، ومنها التعصب للآباء والأجداد، ولو كانوا لا يعلمون شيئاً من الدين ولا يهتدون إلى طريق الحق، والتعصب للمذاهب كذلك، قال تعالى:﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾(84)، وما يزيد في تفشي البدع مخالطة أهل الشرك ومجالستهم فيضِلون ويضلون، ومن كان له علم وكتمه وهو عالم به فله من الله عذاب شديد، لأن أهل العلم من واجبهم نشر العلم والدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾(85)، وقوله -ﷺ- "مَن سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ، فكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ الله بلِجامٍ من نارٍ يومَ القيامة"(86)، وما زاد في تفشيها التشبه بالكفار واتباعهم، والتطورات الحاصلة في المجتمعات حتي تضلهم عن الدين.

(معالجة البدع والحد من انتشارها)

لمعالجة البدع والحد من توسع انتشارها أسباب عديده سيتم عرضها في هذا المبحث على سبيل الذكر لا الحصر:

1. الاعتصام بالكتاب والسنة:

بتبليغ رسالة الله تعالى واتباع أوامر رسولنا الكريم والانتهاء عما نهانا عنه الله ورسوله، وتبليغ ذلك للناس على أكبر عدد ممكن، وجاءت في ذلك آيات صريحة تامرنا بالاعتصام بالله وبرسوله -ﷺ-، قال تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾(87)، وقوله -ﷺ- "وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابُ اللهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ: بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ «اللهُمَّ، اشْهَدْ، اللهُمَّ، اشْهَدْ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ"(88)، وقوله -ﷺ-"خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ"(89)، وقوله جل جلاله: ﴿ كِتَابٌ

أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾ (90)، فيجب المحافظة على كتاب الله تعالى، يقول عز جلاله: ﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾(91)، فكما تجب المحافظة على نصوص الكتاب الحكيم، تجب المحافظة على السنة لأنها تبين القرآن وتفسره، وقد بين الرسول -ﷺ- وجوب تبليغ السنة ونشرها على أوسع نطاق ممكن، فقال -ﷺ-: "بَلِّغوا عني ولو آيةً، وحَدِّثوا عن بني إسرائيلَ ولا حَرَجَ، ومَن كَذَبَ عليَّ متعَمِّداً؛ فليَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ مِن النارِ" (92)، وقوله -ﷺ-: "لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ "(93)، فكما تبين لنا وجوب حفظ القرآن والعمل به، يتبين لنا فضل نشر السنة وتبليغها، لأن في تبليغها وقاية للمجتمعات من تفشي البدع والحد من انتشارها.

تطبيق السنة في سلوك الفرد وسلوك المجتمع:

بتطبيق ما علمه الإنسان من السنة على سلوكه في جميع مجالات الحياة، ونشره لما تعلمه، فتطبيق السنة يجعل البدعة أمراً منكراً في المجتمع، تظهر ملامحها البشعة ومظهرها السيء، وتدل بنفسها على ما تحمله من قبح وتهديد للإسلام والمسلمين، فيجعل الناس ينفرون من البدع، لعدم قبول الناس وموافقتهم لمرتكب البدعة، ولما كان الصحابة -ﷺ- يطبقون السنة في جميع تصرفاتهم وأفعالهم لم تظهر فيهم البدع، وإذا ظهرت قُضي عليها مباشرة؛ لأن المبتدع بفعله البدعة قد شذَّ عن المجتمع الذي يعيش فيه، فتكون مقاومته سهلة، ولكن في آخر الزمان يختلف الوضع، فيكون المتمسك بدين الله وسنة رسوله -ﷺ- كالقابض على الجمر، ويكون حيداً غريباً في مجتمعه، كما قال عليه -ﷺ-: "بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ"(94).

2. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

البدع في بدايتها تكون صغيرة ثم تكبر، يبدعها فرد وسرعان ما يلتف حوله أهل الأهواء، لموافقة هذه البدعة أهواءهم وشهوة أنفسهم، أو أن هذه البدعة تريحهم من بعض تكاليف الشرع، فما يجب علينا اتخاذه تجاههم هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد أوجبه الله علينا بقوله تعالى: ﴿ وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾(95)، فقد أوجب الله علينا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الكفاية، فلا يجب على كل أحد بعينه، فإذا لم يقم به يقوم بواجبه، أثم كل قادر بحسب قدرته؛ إذ هو واجب على كل إنسان بحسب قدرته، كما قال -ﷺ-: " مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"(96)، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الصفات التي جعل الله بها أمة محمد -ﷺ- خير الأمم، قال تعالى: ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۚ مِّنۡهُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾(97)، وعن أَبِي هُرَيْرَةَ -ﷺ-: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ}؛ قَالَ: خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الإِسْلاَمِ(98).

وفي قول أبي هريرة -ﷺ- ما يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمعناهما الشامل، يدخل فيهما الجهاد في سبيل الله والعمل على تبليغ رسالة الإسلام بشتى الوسائل الممكنة.

وجعل الله تعالى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من صفات المؤمنين، ومما يتميزون به على غيرهم، كما جعل الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف من صفات المنافقين ومما يميزهم عن غيرهم، فقال تعالى في وصف المؤمنين: ﴿ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾(99)، وقال جل وعلا واصفاً المنافقين: ﴿ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتُ بَعۡضُهُم مِّنۢ بَعۡضٖۘ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمُنكَرِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَقۡبِضُونَ أَيۡدِيَهُمۡۚ نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡۚ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾(100)، ولا شك أن التحذير من البدع والنهي عنها من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن إحداث البدع ودعوة الناس إليها من الأمر بالمنكر الذي هو من خصائص المنافقين ومن تبعهم.

ونص الله سبحانه على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصائص الرسالة المحمدية، وأهدافها البارزة، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ... ﴾(101)، وأرشد الرسول -ﷺ- في عدة أحاديث إلى عموم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشموله لكل مسلم، فقال -ﷺ-: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"(102)، كما جعل -ﷺ- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من واجب الجالسين على الطريق، وبين أن ذلك من حقوق الطريق، فقال -ﷺ-: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ»، فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلاَمِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ(103).

وقال -ﷺ-: " مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللهِ، وَالْمُدَّهِنِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فِي الْبَحْرِ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَصْعَدُونَ، فَيَسْتَقُونَ الْمَاءَ، فَيَصُبُّونَ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا، فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا: لَا نَدَعُكُمْ تَصْعَدُونَ، فَتُؤْذُونَنَا، فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا: فَإِنَّنَا نَنْقُبُهَا مِنْ أَسْفَلِهَا، فَنَسْتَقِي " قَالَ: " فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ، فَمَنَعُوهُمْ، نَجَوْا جَمِيعًا، وَإِنْ تَرَكُوهُمْ غَرِقُوا جَمِيعًا "(104)، ففي هذا الحديث تحذير منه -ﷺ- عن عاقبة السكوت عن المنكرات والبدع، وقد مثَّل النبي -ﷺ- بركاب السفينة - وما أحسن التمثيل - فإن سكوت المسلمين عن أهل المنكر والمبتدعة، يؤدي إلى تفشي هذه المنكرات والبدع في المجتمعات، مما يجعلهم مستحلين للعقوبة، فإذا نزلت العقوبة شملت الفاعل والراضي بالفعل، فالأول لمباشرته المنكر، والثاني لسكوته عن الإنكار، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾(105)، على أن الإنسان ليس مسئولاً إلا عن نفسه وتصرفاته، ولا شأن له بالآخرين وما يفعلونه، وذلك ما قاله أبو بكر الصديق -ﷺ- قال: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الآيَةَ: وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ

أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ»(106)، فما تقدَّم من الآيات والأحاديث يدلُّ على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل شخص؛ لا بعينه وإنَّما على الكفاية على حسب قدرته وطاقته، وأنه من خصائص أمة محمد -ﷺ- وأن تركه من خصائص المنافقين، وإذا ترك الناس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد جنوا على أنفسهم، وصاروا مستحقين للعقوبة، ولا شك أن البدع من أكبر المنكرات التي يجب النهي عنها، وأن التهاون في ذلك يساعد على انتشار البدع، وتمسك الناس بها، واعتقادهم أن هذه البدع لو كانت أمراً منكراً لنهى عنه الناس عامة والعلماء خاصة، وأن سكوت العلماء عن الإنكار دليل على موافقة هذا الأمر المبتدع للشرع، إذ لو كان مخالفاً لحصل الإنكار، فالأمر بالمعروف وهو لزوم الكتاب والسنة، والنهي عن المنكر من البدع والمعاصي.

4- القضاء على أسباب البدع:

ويكون القضاء عليها بأمور عدة، منها:

أ- منع العامة من القول في الدين، وعدم اعتبار آرائهم مهما كانت مناصبهم فيه.

ب- الاحتراز من كل خروج عن حدود السنة مهما قلّ أثره أو صغر أمره.

3. قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ كَٰفِرِينَ ﴾(107) ، ويقول تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَوۡ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِكُمۡ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنۡ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡحَقُّۖ فَٱعۡفُواْ وَٱصۡفَحُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾(108)، وقال -ﷺ-: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»(109)، فحذر النبي -ﷺ- من اتباع سننهم والوقوع فيما وقعوا فيه، وتقليدهم من غير تبصر، وهذا علم من أعلام نبوته؛ فواقع الحال يشهد بأنا أصبحنا نقلدهم في كثير من الأشياء، حتى صار المسلمون يقيمون الاحتفالات بأعياد النصارى، ونحو ذلك من التقليد الأعمى في كثير من الأمور، وقد ألّف بعض العلماء المعاصرين كتباً ذكروا فيها جملة من الأمور التي وقع فيها المسلمون من مشابهة المشركين، فكثير من البدع إنما أحدثت تقليداً لليهود والنصارى وغيرهم.

4. جـ- الاعتماد على الكتاب والسنة فقط في أمور العقيدة التي لا مجال للاجتهاد والاستحسان والقياس فيها، وعدم الاعتماد على ما يعده بعض أهل الضلال مستنداً كالعقل ونحوه، وما هو أوهى من ذلك كالمنامات ونحوها، وترك الخوض في المتشابه؛ لأن الخوض فيه علامة على أهل الزيغ والبدع، وسبب كل بلاء ومصيبة دخلت على المسلمين.

5. فما ذكرناه هو بعض الأمور التي في اتباعها أثر كبير في القضاء على أسباب البدع، وهذه الأمور لا تحقق الهدف لوحدها، وإنما هي احتساب العلماء وطلاب العلم وبذل وسعهم في تطبيقها والدعوة إليها، وحثّ على الالتزام بها، لكي تؤدي الغرض المطلوب، والهدف المقصود، والله الهادي إلى سواء السبيل(110).

6. يُستنتج مما سبق أنه يمكننا معالجة البدع التي تفشت وانتشرت في مجتمعاتنا بالقرآن الكريم والسنة الصحيحة، فعلى المسلم أن يقوم بتبليغ رسالة ربه أتم بلاغ، لأن محافظة المسلم على القرآن الكريم والسنة الصحيحة، ونشرها بين الناس، تساعد في الحد من انتشار هذه البدع الضالة، ومعرفتنا بالسنة الصحيحة وتوضيح الأحاديث الموضوعة عن النبي -ﷺ- تجنبنا من الوقوع في كثير من البدع، فكلما انتشرت السنة أصبحت البدعة منفرة ومنكرة في المجتمع، لعلمهم بالسنة العلم الكافي، فقد أمرنا رسولنا الكريم باتباع السنة الصحيحة واتباع الصحابة -ﷺما- في قوله-ﷺ-: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ»(111)، فالأمر بالمعروف والنهي عن النكر فيه صلاح للمجتمع من الفساد، وتوعية لمن كان جاهلاً في أمور دينه، كما أنه من صفات المؤمن التي تميزه عن غيره من المنافقين، وبالقضاء على الأسباب التي تدعوا وتؤدي إلى البدع، نكون قد قضينا على هذه المحدثات، لما فيها من صلاح للمجتمع من الفساد والضياع، كذلك نشر العلماء العلم فيه منفعة كبيره للأمة

الخاتمة

وفي الختام نحمد الله العلي الكريم الذي وفقني ويسر لي كتابة وإعداد هذا البحث، لما توصلت إليه من استقراء الآيات القرآنية وجمعها ووصف النصوص الدالة على ذلك، وقد تسنى للباحثة الخروج بعدة نتائج وتوصيات، يتم عرضها على النحو التالي:

أولاً: النتائج:

1. ضرورة التفريق بين المعني اللغوي والمعني الشرعي للبدعة، فلا يسمي الأمر بدعة إلا إذا كان شيئاً علمياً حدث بعد عهد النبي- ﷺ- ، ولم يكن عليه الصحابة-ﷺ-، وكانت مرتبطة بالشرع وخالفته.
2. التقرب إلى الله تعالى بما لم يشرعه يعتبر بدعة، وبالتالي فإن كل عبادة لم تستند إلى دليل شرعي معتبر تكون بدعة.
3. من الأهمية بمكان معرفة الضوابط للتفريق بين المعاصي والبدع، فالبدع أخطر من المعاصي لأن صاحب البدعة عالم ببدعته ويظن أنها تقرب وعبادة، بخلاف العاصي فيعلم أن ما ارتكبه معصية.

ثانياً :التوصيات:

1. الرد على ما يوجه إلى الدين من حملات ظاهرة أو خفية، وكشف مظاهر الابتداع، وإظهار حقيقتها من خلال دراسة القرآن والسنة لمنعها من التغلغل والانتشار.
2. إعداد ندوات لنشر السنة والتحذير من البدع وضررها على عقيدة المسلم، واهتمام الجهات المختصة وخاصةً المساجد بتوجيه الناس إلى خطر البدعة ودورها في هدم العقيدة.
3. إعداد دراسات في كيفية معالجة البدع التي انتشرت من خلال وسائل الاتصال الحديثة، والرد عليها من جهات الاختصاص وتوضيح ضررها للعامة من خلال الكتاب والسنة.

والله أسأل أن يكون قلمي قد خطّ الغاية التي قمت من أجلها بهذا البحث، وما أنا إلا بشر أصيب وأخطئ أدعو الله أن يصوّب أخطاءنا ويقيل عثراتنا، فإن أصبت فمن الله الصواب، وما كان خطأ فمن نفسي والشيطان، والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه.

المصادر والمراجع

[1]- ينظر: لسان العرب/ محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي (ت: 711هـ)، دار صادر، بيروت- لبنان، ط: الثالثة، 1414هـ، مادة: (بدع)، (6/8).

[2]- ينظر: القاموس المحيط/ مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: 817هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ط: الثامنة، 1426 هـ-2005 م، مادة: (البِدعة)، (702/1).

[3]- سورة البقرة، الآية: (117).

[4]- ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس/ محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: 1205هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د: ط، مادة: (ب د ع)، (307/20).

[5]- ينظر: مقاييس اللغة/ أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م، د: ط، مادة: (بدع)، (209/1).

[6]- ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير/ أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو 770هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، د: ط، د: ت، مادة: (ب د ع)، (38/1).

[7]- ينظر: تهذيب اللغة/ محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط: الأولى، 2001م، مادة: (بدع)، (142/2).

[8]- ينظر: التعريفات/ علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط: الأولى، 1403هـ-1983م، (43/1).

[9]- ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف/ زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: 1031هـ)، عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت، القاهرة- مصر، ط: الأولى، 1410هـ-1990م، (72/1).

[10]- ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية/ أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: 1094هـ)، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، د: ط، د: ت، (243/1).

[11]- القاموس المحيط، (702/1).

[12]- القاموس الفقهي لغة واصطلاحا/ د سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق- سورية، ط: الثانية، 1408 هـ- 1988 م،(32/1).

[13]- ينظر: تهذيب الأسماء واللغات/ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، د: ط، د: ت، (22/3).

[14]- ينظر: شرح اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون/ حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (ت: 1377هـ)، د: ن، د: ط، د: ت، (17/9).

[15]- مفاتيح الغيب التفسير الكبير/ أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: 606هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط: الثالثة، 1420 هـ، (331/2).

[16]- حقيقة السنة والبدعة الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع/ عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تحقيق: ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني، مطابع الرشيد، 1409 هـ، د: ط، (83/1).

[17]- ينظر: المصدر السابق، (81/1).

[18]- ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم/ محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: بعد 1158هـ)، تحقيق: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت- لبنان، ط: الأولى، 1996م، (313/1).

[19]- النجم الوهاج في شرح المنهاج/ كمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي (ت: 808هـ)، دار المنهاج جدة- السعودية، تحقيق: جماعة من العلماء، ط: الأولى، 1425هـ - 2004م، (291/9).

[20]- ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير/ محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: 1182هـ)، تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض- السعودية، ط: الأولى، 1432 هـ - 2011 م، (216/3).

[21]- سورة يونس، الآية: (32).

[22]- ينظر: الداء والدواء الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي/ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، تحقيق: مُحَمَّد أجمل الإصْلاَحي، مجمع الفقه الإسلامي بجدة، دار عالم الفوائد بجدة، ط: الأولى، 1429، (331/1).

[23]- أخرجه ابن ماجه في سننه من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، في كتاب: السنة، باب: اجتناب البدع والجدل، برقم (46)، حديث صحيح رجال إسناده كلهم ثقات.

[24]- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم/ تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: 728هـ)، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت- لبنان، ط: السابعة، 1419هـ - 1999م، (63/1).

[25]- ينظر: المصدر السابق، (64/1).

[26]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، في كتاب: صلاة التراويح، باب: فضل من قام رمضان، برقم (2010).

[27]- عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسُّنَّة/ د. سعيد بن على بن وهف القحطاني، مطبعة سفير، الرياض- السعودية، د، ط، د، ت، (703/2).

[28]- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين/ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، تحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، ط: الثالثة، 1416 هـ - 1996م، (332/1).

[29]- ينظر: الجامع لأحكام القرآن/ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة- مصر، ط: الثانية، 1384هـ - 1964 م، (140/7).

[30]- تلبيس إبليس/ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، ط: الطبعة الأولى، 1421هـ-2001م، (5/1).

[31]- الجامع لأحكام القرآن، (141/7).

[32]- المصدر السابق، (141/7).

[33]- مفاتيح الغيب، (257/8).

[34]- سورة النساء، الآية: (43).

[35]- سورة الإسراء، الآية: (32).

[36]- ينظر: ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية والفقهية/ نزيه محمود عفون محمود، رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس – فلسطين2009، (85).

[37]- ينظر: اتباع لا ابتداع/ (88).

[38]- سورة الأعراف، الآية: (204).

[39]- ينظر: فتاوى الشبكة الإسلامية/ لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، تم نسخه في 1 ذو الحجة 1430، هـ -18 نوفمبر، 2009 م، فتوي رقم: (37093)، تاريخ الفتوي: (02 جمادي الأولى 1427).

[40]- ينظر: قواعد معرفة البدع/ محمد حسن الجيزاني، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: الأولي، 1419هـ - 1998م، (30).

[41]- أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ، في كتاب: الصوم المنهي عنه، باب: صوم يوم الجمعة، برقم: (3613)، إسناده صحيح.

[42]- ينظر: ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية والفقهية، (86).

[43]- ينظر: الاعتصام، (2/ 545).

[44]- ينظر: الانتصار لأهل السنة والحديث في رد أباطيل حسن المالكي/ عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، دار الفضيلة، الرياض- المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، 1424هـ-2003م، (147).

[45]- سورة فاطر، الآية: (8).

[46]- ينظر: ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية والفقهية، (88).

[47]- الاعتصام، (1/ 68).

[48]- ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، (145).

[49]- الموافقات/ إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: 790هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط: الأولى، 1417هـ - 1997م، (513/2).

[50]- اتباع لا ابتداع، (92).

[51]- أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، في كتاب: الصلاة، باب: القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل له الوسيلة، برقم: (384).

[52]- ينظر: ضوابط البدعة وقواعدها الأصولية والفقهية، (90).

[53]- سورة الإسراء، الآية: (36).

[54]- سورة الأعراف، الآية: (33).

[55]- أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عروة بن الزبير ﷺ، في كتاب: العلم، باب: رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، برقم: (2673).

[56]- سورة ص، الآية: (26).

[57]- سورة الجاثية، الآية: (23).

[58]- جامع البيان في تأويل القرآن/ محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: 310هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1420 هـ - 2000، (75/22).

[59]- سورة القصص، الآية: (50).

[60]- سورة آل عمران، الآية: (7).

[61]- ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل/ ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: 685هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الأولى - 1418 هـ، (6/2).

[62]- سورة الحشر، الآية: (7).

[63]- سورة الأحزاب، الآية: (36).

[64]- سورة البقرة، الآية: (170).

[65]- تفسير القرآن العظيم/ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية 1420هـ - 1999 م، (480/1).

[66]- سورة الزخرف، الآية: (22).

[67]- سورة فاطر، الآية: (8).

[68]- سورة الأحزاب، الآيات: (66-68).

[69]- سورة الفرقان، الآيات: (27-29).

[70]- سورة الأنعام، الآية: (68).

[71]- سورة النساء، الآية: (140).

[72]- أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، في كتاب: البر والصلة، باب: استحباب مجالسة الصالحين، ومجانبة قرناء السوء، برقم: (2628).

[73]- سورة البقرة، الآيتان: (159-160).

[74]- سورة البقرة، الآية: (174).

[75]- سورة آل عمران، الآية: (187).

[76]- سورة آل عمران، الآية: (104).

[77]- أخرجه ابن ماجه في سننه من حديث أبي هريرة ﷺ، في كتاب: الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب: من سئل عن علم فكتمه، برقم: (266)، إسناد حسن.

[78]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»، حديث رقم: (7320).

[79]- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج/ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط: الثانية، 1392، (219/16).

[80]- أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده من حديث عبدالله بن عمر، كتاب: المكثرين من الصحابة، باب: عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، حديث رقم: (5115)، إسناده صحيح.

[81]- سورة النساء، الآية: (171).

[82]- أخرجه ابن ماجه في سننه من حديث ابن عباس ﷺ، في كتاب: أبواب المناسك، باب: قدر حصى الرمي، برقم: (3029)، إسناده صحيح.

[83]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس ﷺ، في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله {واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها}، برقم: (3445).

[84]- سورة البقرة، الآية: (170).

[85]- سورة آل عمران، الآية: (110).

[86]- أخرجه أبو داوود في سننه من حديث أبي هريرة ﷺ، في كتاب: العلم، باب: كراهية منع العلم، برقم: (3658)، إسناده صحيح.

[87]- سورة آل عمران، الآية: (103).

[88]- أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي بكر بن أبي شيبه ﷺ، كتاب: الحج، باب: حجة النبي -ﷺ-، برقم: (1218).

[89]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عثمان ﷺ، كتاب: فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، برقم: (5027).

[90]- سورة ص، الآية: (29).

[91]- سورة النحل، الآية: (44).

[92]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عبدالله بن عمر ﷺ، في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، برقم: (1468).

[93]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي بكر ﷺ، في كتاب: المغازي، باب: حجة الوداع، برقم: (1831).

[94]- أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ، في كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، وأنه يأرز بين المسجدين، برقم: (232).

[95]- سورة آل عمران، الآية: (104).

[96]- أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدريﷺ، في كتاب: الإيمان، باب: باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، برقم: (78).

[97]- سورة آل عمران، الآية: (110).

[98]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ، في كتاب: تفسير القرآن، باب: كنتم خير أمة أخرجت للناس، برقم: (1875).

[99]- سورة التوبة، الآية: (71).

[100]- سورة التوبة، الآية: (67).

[101]- سورة الأعراف، الآية: (157).

[102]- أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد ﷺ، في كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، برقم: (78).

[103]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، كتاب: المظالم والغصب، باب: أفنية الدور والجلوس فيها، والجلوس على الصعدات، برقم: (2465).

[104]- أخرجه أحمد في مسنده من حديث أبو معاوية ﷺ، مسند: الكوفيين، باب: حديث النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم، برقم: (18361)،إسناده صحيح .

[105]- سورة المائدة، الآية: (105).

[106]- أخرجه الترمذي في سننه من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، كتاب: الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر، حديث رقم: (2168)، وقال الترمذي: إسناده حسن صحيح.

[107]- سورة آل عمران، الآية: (100).

[108]- سورة البقرة، الآية: (109).

[109]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، في كتاب: الاعتصام بالله والسنة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»، برقم: (7320).

[110]- ينظر: البدع الحولية/ عبد الله بن عبد العزيز بن أحمد التويجري، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض- السعودية، ط: الأولى، 1421 هـ- 2000 م، (88).

[111]- أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، في كتاب: الاعتصام بالله والسنة، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»، برقم: (7320).

---

(1) سورة الأعراف، الآية: (158).

(2) أخرجه ابن ماجه في سننه من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ، في كتاب: السنة، باب: اجتناب البدع والجدل، برقم (46)، المصدر: حديث صحيح رجال إسناده كلهم ثقات.

(3) سبق التخريج.

(4) وهي رسالة ماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا، للباحث: نزيه محمود عفون محمود، نوقشت وأجيزت بتاريخ 2009-5-28، في جامعة النجاح الوطنية في نابلس- فلسطين.

(5) وهي رسالة ماجستير في الفقه وأصوله بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية بجامعة العقيد أحمد دراية، ولاية ادرار- الجزائر، نوقشت وأجيزت في الموسم الجامعي 2016-2017.

(6) وهي رسالة ماجستير في الفقه وأصوله في معهد العلوم الإسلامية بجامعة الشهيد حمه لخضر الجزائر- ولاية الوادي، نوقشت في السنة الجامعية 2016-2017.